٤ ـ **تعرب عن قلقها**، مع ذلك، لكون استجابة المجتمع الدولي لم تكن كافية لمتطلبات الحالة؛

٥ ـ **تكرر** نداءها إلى جميع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والأقاليمية وغيرها من الهيئات الدولية الحكومية أن تواصل تقديم مساعدات مالية ومادية وتقنية سخية إلى الرأس الأخضر لتمكينه من تنفيذ برامج تنمية معجّلة؛

٦ ـ **تطلب** إلى الدول الأعضاء أن تنظر، دون إبطاء، في مسألة شمول الرأس الأخضر ببرامجها للمساعدة الانمائية، وأن تعمد، في الحالات التي تكون فيها برامج المساعدة المقدمة إلى الرأس الأخضر جارية فعلاً، إلى توسيع هذه البرامج حيثما أمكن؛

٧ ـ **تطلب** إلى المجتمع الدولي مواصلة الاستجابة بسخاء لجميع ما توجهه حكومة الرأس الأخضر، أو ما توجهه باسمها الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة من نداءات بطلب مساعدات في شكل أغذية وأعلاف، لمساعدة الحكومة على التغلب على الحالة الحرجة في البلد؛

٨ ـ **توجّه ثانية انتباه** المجتمع الدولي إلى الحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام في مقر الأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩٩/٣٢، بغية تيسير توجيه التبرعات إلى الرأس الأخضر؛

٩ ـ **تدعو** برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والبنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى مواصلة النظر، عن طريق هيئات إدارتها، في الاحتياجات الخاصة للرأس الأخضر، وأن توافي الأمين العام بما تتخذه هذه الهيئات من مقررات في موعد لا يتجاوز ١٥ آب/أغسطس ١٩٨١؛

١٠ ـ **ترجو** من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقدم تقارير دورية إلى الأمين العام عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة الرأس الأخضر؛

١١ ـ **ترجو** من الأمين العام:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج المساعدة الانمائية للرأس الأخضر؛

(ب) أن يبقي الحالة في الرأس الأخضر قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨١، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية للرأس الأخضر؛

(ج) أن يضع ترتيبات لدراسة الحالة الاقتصادية في الرأس الأخضر والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٤
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٥/٣٥ ـ تقديم المساعدة لتعمير غينيا الاستوائية وإنعاشها وتنميتها[٢٢٤]

إن الجمعية العامة،

إذ تذكّر بقرارها ١٢٣/٣٤، المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي وجهت فيه نداءً إلى جميع الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وإلى المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، لكي تتبرع بسخاء، عن طريق القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف، لتلبية احتياجات غينيا الاستوائية فيما يتعلق بالتعمير والإنعاش والتنمية،

وإذ تشير أيضاً إلى القلق العميق المعبر عنه في ذلك القرار إزاء الدمار الواسع النطاق الذي أصاب الممتلكات والأضرار الشديدة التي أصابت الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في غينيا الاستوائية في خلال الإحدى عشرة سنة السابقة،

وإذ تشير إلى المشكلة العاجلة المتمثلة في استيعاب الأعداد الكبيرة من اللاجئين العائدين والأشخاص المشردين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية لغينيا الاستوائية وإعادة توطينهم،

وإذ تشير كذلك إلى طلبها الموجّه إلى الأمين العام لكي ينظم برنامجاً دولياً للمساعدة المالية والتقنية والمادية لغينيا الاستوائية لمواجهة احتياجات ذلك البلد الطويلة الأجل والقصيرة الأجل المتعلقة بالتعمير والإنعاش والتنمية،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠[٢٢٩] الذي أرفق به تقرير البعثة المشتركة بين الوكالات والموفدة إلى غينيا الاستوائية لإجراء مشاورات مع الحكومة فيما يتعلق بالمساعدة الإضافية التي كانت الحكومة في حاجة إليها من أجل تعمير البلد وإنعاشه وتنميته،

---

(٢٢٩) A/35/447 و Add.1.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الحكومة الجديدة قد نجحت في تنفيذ مجموعة من التدابير الرامية إلى إنعاش الاقتصاد وإعادة الحيوية إلى الخدمات الاجتماعية والعامة،

وإذ تلاحظ أيضاً مع الارتياح الجهود المبذولة لتأمين رفاهية جميع مواطني البلد،

وإذ تسلّم بضرورة اعتماد تدابير خاصة للمساعدة من أجل تمكين غينيا الاستوائية من إعادة بناء اقتصادها وإعادة الخدمات الاجتماعية والعامة في البلد إلى حالتها الطبيعية،

وإذ تلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي رجا في مقرره ١٦١/١٩٨٠، المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠ من لجنة التخطيط الانمائي الإسراع في استعراض الحالة الاقتصادية لبلدان نامية معينة، من بينها غينيا الاستوائية، بغية إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً، وأن ترفع توصيات بشأن تلك البلدان إلى المجلس في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١،

١ ـ **توافق تماماً** على التقييم والتوصيات المقدمة من البعثة التي زارت غينيا الاستوائية والواردة في مرفق تقرير الأمين العام؛

٢ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام للخطوات التي اتخذها من أجل تعبئة المساعدة الانسانية والاقتصادية لغينيا الاستوائية؛

٣ ـ **توجّه** نظر المجتمع الدولي إلى الحالة الاجتماعية والاقتصادية الخطيرة التي تواجهها غينيا الاستوائية، وإلى قائمة المشاريع العاجلة القصيرة الأجل والطويلة الأجل التي تلزم لحكومة غينيا الاستوائية من أجل تحقيق برنامجها الخاص بالإنعاش والتعمير؛

٤ ـ **تناشد** جميع الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة، وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية أن تتبرع بسخاء، عن طريق القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف، لتلبية احتياجات غينيا الاستوائية فيما يتعلق بالتعمير والإنعاش والتنمية؛

٥ ـ **تلاحظ مع الارتياح** المساعدة التي قدمتها فعلاً أو تعهدت بتقديمها لغينيا الاستوائية بعض الدول الأعضاء والوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكذا بعض الوكالات الطوعية والمنظمات غير الحكومية؛

٦ ـ **تناشد** جميع الدول الأعضاء أن تقدم كل مساعدة تقنية ممكنة إلى غينيا الاستوائية حتى يمكن تنفيذ برنامجها الخاص بالإنعاش والتعمير، وأن تساعد كذلك الحكومة في تنظيم البرامج التعليمية والتدريبية الضرورية لمواطني غينيا الاستوائية لحل مشكلة النقص الشديد في اليد العاملة المدربة والماهرة؛

٧ ـ **تعرب عن أملها** في أن تسهم الوكالات والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة بكل ما في وسعها، عند تنفيذ البرامج الاجتماعية والاقتصادية، بالأموال والمساعدات التقنية الضرورية؛

٨ ـ **ترجو** من منظمة العمل الدولية أن تعمل بكل ما في وسعها على مساعدة حكومة غينيا الاستوائية فيما يتعلق ببرامجها الخاصة بتدريب اليد العاملة وبصياغة قانون للعمل وسياسات للعمالة؛

٩ ـ **ترجو** من منظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأغذية العالمي، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية، تقديم كل معونة ممكنة لمساعدة حكومة غينيا الاستوائية على مواجهة المشكلات الصحية الخطيرة التي تواجه السكان، وأن يمدوا، حسب الاقتضاء، المدارس والمستشفيات بالمعونة الغذائية؛

١٠ ـ **ترجو** من الدول الأعضاء ومن المنظمات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تكفل لغينيا الاستوائية تدابير خاصة، إلى أن تنظر لجنة التخطيط الانمائي في حالة هذا البلد؛

١١ ـ **ترجو** من المنظمات والبرامج المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، أن تواصل وتوسّع برامجها الحالية والقادمة الخاصة بمساعدة غينيا الاستوائية، وأن تتعاون على نحو وثيق مع الأمين العام في مهمة تنظيم برنامج دولي فعّال للمساعدة، وأن تبلغ الأمين العام دورياً بالخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة ذلك البلد؛

١٢ ـ **تدعو** برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إلى توجيه عناية هيئات إدارتها إلى الاحتياجات الخاصة لغينيا الاستوائية لكي تنظر في أمرها، وإعلام الأمين العام بمقررات تلك الهيئات بحلول ١٥ آب/أغسطس ١٩٨١؛

١٣ ـ **ترجو** من الأمين العام:

(أ) أن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تعبئة الموارد الضرورية لبرنامج فعّال للمساعدة المالية والتقنية والمادية لغينيا الاستوائية؛

(ب) أن يعمل على اتخاذ الترتيبات الضرورية، المالية والمتصلة بالميزانية لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة إلى غينيا الاستوائية وتعبئة المساعدة؛

(ج) أن يبقي الحالة في غينيا الاستوائية قيد الاستعراض المستمر وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يوافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية العادية لعام ١٩٨١ بتقييم لحالة البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لغينيا الاستوائية؛

(د) أن يتخذ الترتيبات اللازمة لإجراء استعراض للحالة الاقتصادية في غينيا الاستوائية وللتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، في وقت يتيح للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٤
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٦/٣٥ ـ استعراض الحالة الاقتصادية في تونغا، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، وسيشيل، وغينيا الاستوائية، وغينيا ـ بيساو، والبلدان النامية حديثة الاستقلال بغية إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً[٢٢٤]

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/١٦١ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٠، الذي قرر فيه المجلس أن يطلب إلى لجنة التخطيط الانمائي التعجيل بإنجاز استعراض الحالة الاقتصادية في تونغا، وجيبوتي، وسان تومي وبرينسيبي، وسيشيل، وغينيا الاستوائية، وغينيا ـ بيساو، والبلدان النامية حديثة الاستقلال بغية إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً وتقديم توصيات بشأن تلك البلدان إلى المجلس في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١،

١ ـ **تقرر** أن تأذن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالنظر، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١، في توصيات لجنة التخطيط الانمائي المتعلقة بالبلدان المذكورة أعلاه وبالتالي إضافة أي من هذه البلدان إلى قائمة أقل البلدان نمواً على أساس المعايير القائمة وأحدث البيانات المتصلة بالبلدان المذكورة أعلاه؛

٢ ـ **تقرر** أن لا يكون من شأن هذه الممارسة المساس بأي استعراض شامل يجري في المستقبل لقائمة أقل البلدان نمواً، التي قد تأذن بها الجمعية العامة في موعد لاحق وفقاً للإجراءات المقررة.

الجلسة العامة ٨٤
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٠٧/٣٥ ـ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٨١٦ (د ـ ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، والذي أنشأت بموجبه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، وقرارها ٣٢٤٣ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ والمتعلق بتعزيز ذلك المكتب،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، وإلى قرارها ٢٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨،

وإذ تؤكد من جديد أن من الضروري توفير أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث، الأمر الذي سلمت به الجمعية العامة في قرارها ١٧٣/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦،

وإذ تضع في اعتبارها أن تلقي المعلومات بشأن استجابة المتبرعين وتعميمها في الوقت المناسب أمر ضروري لتنفيذ ولاية منسّق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث،

١ ـ **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث[٢٣٠]، وبالبيان الذي أدلى به المنسّق أمام اللجنة الثانية في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠[٢٣١]؛

٢ ـ **تثني** على أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث التي تسهم في التخفيف من عواقب الكوارث الطبيعية؛

٣ ـ **تطلب** إلى الحكومات والمنظمات الدولية التعاون مع منسّق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث وذلك بالقيام، في الوقت المناسب، بتقديم معلومات عن طابع ونطاق ما تقدمه حالياً وما تزمع تقديمه من تبرعات للبلدان المنكوبة بالكوارث؛

---

(٢٣٠) A/35/228.

(٢٣١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الثانية، الجلسة ٣٦، الفقرات ٦ إلى ١٧.